

38886 - اشترى أرضاً لبيعها بعد فترة ، فكيف يزكيها؟

السؤال

كيف تزكى أرضاً تم شراؤها بهدف تركها فترة من الزمن ثم بيعها ؟ .

الإجابة المفصلة

الأرض التي اشتراها صاحبها بقصد بيعها بعد فترة ، لا تخلو من
حاليين :

الأولى : أن يقصد بذلك حفظ المال حتى لا ينفقه في شيء آخر ، ولا
يقصد بها التجارة والربح ، فهذه الأرض لا زكاة فيها .

انظر السؤال (34802) .

الثانية : أن يقصد بذلك التجارة والربح ، فتكون هذه الأرض من
عروض التجارة ففيها الزكاة .

وعروض التجارة تُقوَّم عند تمام الحول بالثمن الذي تساويه ،
بصرف النظر عن الثمن الذي اشترت به ، وتخرج زكاتها ، ومقدار الواجب فيها من الزكاة
ربع العشر ، أي 2.5 بالمائة .

فمثلاً : لو اشترت أرضاً بمئة ألف يَلِّي ، وعند وجوب الزكاة صارت
تساوي مئة وخمسين ألف يَلِّي ، فإنه يجب عليك عند تمام الحول زكاة مئة وخمسين ألف
يَلِّي ، والعكس بالعكس ، فإذا كانت مشتراً بمئة ألف يَلِّي ، وعند تمام الحول صارت
تساوي خمسين ألف يَلِّي فقط ، فلا عليك سوى زكاة خمسين ألف يَلِّي فقط .

انظر : "فتاوى اللجنة الدائمة" (9/334) ، "فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين"
(236 ، 18/205)

تنبيه :

وينبغي أن يُعلم أن الحول في عروض التجارة لا يبدأ من حين شراء
الأرض أو غيرها من السلع ، وإنما يبدأ من حين امتلاك نصاب النقود الذي اشترت به

السلع .

وعلى هذا ؛ فحول الأرض هو حول النقود الذي اشترت بها .

وانظر السؤال (32715) .